

## حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

سنين والموطأ وهو ابن عشر وتفقه على مسلم بن خالد مفتي مكة المعروف بالزنجي لشدة شقوته من باب أسماء الأضداد وأذن له في الإفتاء وهو ابن خمس عشرة سنة مع أنه نشأ يتيماً في حجر أمه في قلة من العيش وضيق حال وكان في صباه يجالس العلماء ويكتب ما يستفيده في العظام ونحوها حتى ملأ منها خبايا ثم رحل إلى مالك الخ وعبارة النهاية وأذن له مالك في الإفتاء وهو ابن خمس عشرة سنة اه وفي البجيرمي نقلاً عن بعض الفضلاء ما نصه قوله أي الخطيب وأذن الخ أي مسلم كما هو ظاهر كلامه وصرح به الأسنوي ولا تنافي بينه وبين ما في النهاية لاحتمال أن الإذن صدر منهما أي من مسلم ومالك في سنة واحدة اه قوله ( ثم لبغداد ) سنة خمس وتسعين ومائة فاجتمع عليه علماؤها ورجع كثير منهم عن مذاهب كانوا عليها إلى مذهبه وصنف بها كتابه القديم مغني قوله ( رجع لمكة ) فأقام بها مدة ثم لبغداد سنة ثمان وتسعين فأقام بها شهراً مغني قوله ( فأقام بها ) أي ست سنين بدليل ما بعده بجيرمي قوله ( كهفا لأهلها ) ولم يزل بها ناشراً للعلم ملازماً للاشتغال بجامعة العتيق مغني قوله ( وتوفي الخ ) وسبب موته أنه أصابته ضربة شديدة فمرض بها أياماً ثم مات قال ابن عبد الحكم سمعت أشهب يدعو على الشافعي بالموت فكان يقول اللهم أمت الشافعي وإلا ذهب علم مالك فذكرت ذلك للشافعي فقال تمنى أناس أن أموت وإن أمت فتلك سبيل لست فيها بأوحد فقل للذي يبغى خلاف الذي مضى نهياً لأخرى مثلها وكان قد فتوى بعد الشافعي بثمانية عشر يوماً فكان ذلك كرامة للإمام شيخنا زاد البجيرمي قيل الضارب له أشهب حين تناظر مع الشافعي فأفحمه الشافعي فضربه قيل بكيلون وقيل بمفتاح في جبهته والمشهور أن الضارب له فتيان المغربي قال بعضهم ومن جملة كرامات الشافعي رضي الله تعالى عنه أن الله تعالى أخفى ذكر فتيان وكلامه في العلم حتى عند أهل مذهبه اه قوله ( سنة أربع الخ ) يوم الجمعة سلخ رجب ودفن بالقرافة بعد العصر من يومه مغني قال الربيع رأيت في المنام قبل موت الشافعي رضي الله تعالى عنه بأيام أن آدم صلوات الله وسلامه على نبينا وعليه مات ويريدون أن يخرجوا جنازته فلما أصبحت سألت بعض أهل العلم فقال هذا موت أعلم أهل الأرض لأن الله تعالى علم آدم الأسماء كلها فما كان إلا يسير حتى مات الشافعي رضي الله تعالى عنه .

فائدة اتفق لبعض أولياء الله تعالى أنه رأى ربه في المنام فقال يا رب بأي المذاهب أشتغل فقال له مذهب الشافعي نفيس بجيرمي قوله ( بالاعتبار السابق ) أي في شرح فإن قوي الخلاف قوله ( وفيه خلاف ) أي في نسبة القول المخرج إلى الشافعي وقوله الأصح لا أي لا ينسب للشافعي وقوله إلا مقيداً أي بكونه مخرجاً وقوله كما أفاده أي التقييد قوله ( بأن ينقل

الخ ) عبارة المغني والنهاية والتخريج أن يجيب الشافعي بحكمين مختلفين في صورتين متشابهتين ولم يظهر ما يصلح للفرق بينهما فينقل الأصحاب جوابه في كل صورة منهما إلى الأخرى فيحصل في كل صورة منهما قولان منصوص ومخرج المنصوص في هذه هو المخرج في تلك والمنصوص في تلك هو المخرج في هذه فيقال فيهما قولان بالنقل والتخريج والغالب في مثل هذا عدم إطباق الأصحاب على التخريج بل منهم من يخرج ومنهم من يبدي فرقا بين الصورتين اه قوله ( وأما المنصوص ) ليتأمل وجه المغايرة بينه وبين ما يليه بصري ويمكن توجيه المغايرة بأن المراد أن الراجع أما المخرج أي في المسألة الأولى والمنصوص في الثانية وأما المنصوص أي في الأولى والمخرج في الثانية عكس الأول قوله ( والفرق ) منصوب بأنه مفعول معه للتقرير أي وأما تقرير النصين مع الفرق بين المسألة ونظيرها قاله الكردي ويجوز بل يتعين أنه بالرفع عطفا على تقرير الخ كما يعلم بمراجعة النحو قوله ( وهو الأغلب ) أي التقرير كردي قوله ( ومنه ) أي الأغلب أو التقرير قوله ( على انقضاء الخ ) متعلق بالنص قوله ( لأن مدارها ) أي انقضاء العدة والتأنيث باعتبار المضاف إليه قوله ( وعدم حصول الخ ) عطف على انقضاء الخ ( قوله وهو ما قاله الخ ) أي إحداثا أو استقرارا